

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٧٧٦ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/١١/٣٠

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٤٠٤ فدان

بمنطقة أرض الجمعيات بمدينة سوهاج الجديدة

والمبيعة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان

للعاملين بقطاع الري بسوهاج وأقاربهم حتى الدرجة الثالثة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية الجديدة

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٤٧٨) بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/١ بشأن تعديل بعض أحكام

القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ واعتماد الاشتراطات البنائية المعدلة

لاستعمالات الأراضي بالمخططات التفصيلية بالمدن الجديدة لأراضي إسكان الجمعيات؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة للشئون الفنية رقم (٤٤٥)

بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢٢ المرفق به رسم يتضمن موافقة السلطة المختصة على تخصيص قطع أرض

للمجتمعات التعاونية للبناء والإسكان كمرحلة ثانية ومنها تخصيص قطعة أرض بمساحة ٤٠٤ فدانة

بمدينة سوهاج الجديدة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الري بسوهاج؛

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠١٠/٤/٢١ المتضمن استلام الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الري بسوهاج قطعة أرض بمساحة ٦٠٠م^٢ بنطقة إسكان الجمعيات بسوهاج الجديدة :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٠/٨/٢٥ بين الهيئة والجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الري بسوهاج المسجلة برقم ٢٣٠ لسنة ١٩٧٠ المتضمن بيع قطعة أرض فضاء بمساحة حوالي ٤ أفدنة ، تعادل ٦٠٠م^٢ بنطقة أرض الجمعيات بمدينة سوهاج الجديدة لإقامة مشروع سكني متكملاً التخطيط والتقسيم ; وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٥٦) بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٠ بشأن ضوابط التعامل مع قطع الأراضي المخصصة للجمعيات بالمدن الجديدة :

وعلى كتاب السيد د. محاسب مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والإدارية رقم (٣٠٠) بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٥ المنتهي بالتنبيه بالسير في إجراءات استصدار القرار الوزاري الخاص باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الري بسوهاج في ضوء المستندات الاقتصادية المقدمة وطبقاً للقواعد :

وعلى كتاب الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الري بسوهاج المؤرخ ٢٠١٢/٤/١٧ المتضمن سداد مصاريف استصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقسيم المرفق به الشيك رقم (٥٣٠٠٠٠٠) المسحوب على البنك الوطني للتنمية والمتضمن دفع مبلغ ٧١٥٩ جنيهاً من حساب الجمعية المؤشر عليه بالاستلام من الإدارة المركزية للتمويل والاستثمار بالهيئة بتاريخ ٢٠١٢/٤/٢٢ :

وعلى كتاب استشاري الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الري بسوهاج الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (٣٥٩٧) بتاريخ ٢٠١٢/٥/٣ المرفق طيه لوحدة المخطط العام وتعهد الجمعية بأن منطقة الخدمات لقاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات :

وعلى كتاب استشاري مشروع الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الري بسوهاج الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (٥٩٦٠) بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢٦ المرفق طيه اللوحات النهائية للمشروع ومستندات القرار الوزاري ومحضر اجتماع الجمعية العمومية المنعقدة في ٢٠١٠/٩/٢٧ :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشؤون العقارية والتجارية رقم (٢٢٢) بتاريخ ٢٠١٣/٥/١٢ المتضمن صدور قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (١٥) بتاريخ ٢٠١٣/٣/٢٠ بالموافقة على منح الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الري بسوهاج مهلة ٦ شهور لاستكمال تقديم المستندات لاستصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقييم :

وعلى البرنامج الزمني للمشروع المقدم بتاريخ ٢٠١٣/١/١٠ من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الري بسوهاج المعتمد بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٤ :

وعلى كتاب جهاز مدينة سوهاج الجديدة رقم (٦٦٤٣) بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٩ المتضمن الموقف العقاري والمالي لقطعة الأرض المخصصة للجمعية سالفه البيان :

وعلى كتاب السيد المستشار القانوني للهيئة رقم (٧٠٥) بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٨ المتضمن وجود اختلاف في اسم الجمعية في عقد البيع المبرم بتاريخ ٢٠١٠/٨/٢٥ وعنه في المكاتب المتبادلة مع الهيئة :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (١١٥٨) بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٢ المرفق به كتاب الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان رقم (٨٩٢٩) بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١ المتضمن تعديل اسم الجمعية بالواقع المصرية إلى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع وزارة الري بمحافظة سوهاج وأقاربهم حتى الدرجة الثالثة والمرفق به قرار الشهر رقم ١٣٠٣ لسنة ٢٠٠١ المنصور بالواقع المصرية بعدها رقم (٢٣٤) في ٢٠٠١/١٠/١٤ :

وعلى كتاب جهاز مدينة سوهاج الجديدة رقم (٦٤٤١) بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٠ المتضمن صدور قرار اللجنة العقارية الفرعية بالجهاز في ضوء تفويضها بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٥٣) بتاريخ ٢٠١١/٧/٥ بتعديل السمة التجارية للجمعية بحضور الاستلام وعقد البيع الابتدائي لقطعة الأرض المخصصة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الرى بسوهاج وأقاربهم حتى الدرجة الثالثة :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٦٤٦٤) بتاريخ ٢٠١٤/٧/١٧ المتضمن أن اختصاص اللجنة العقارية الفرعية يشمل البت في تعديل اسم الجمعية طبقاً لموافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٥٣) بتاريخ ٢٠١١/٧/٥ على تفويض اللجان العقارية الفرعية بأجهزة المدن في اعتماد كافة التصرفات وبمختلف أنواعها (عدا قطع أراضي المساحات الكبيرة) طبقاً لأحكام اللائحة العقارية والقواعد في هذا الشأن :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٢٥٣٦٦) بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٢ المرفق به ملحق عقد بيع ابتدائي بتاريخ ٢٠١٠/٨/٢٥ يتضمن تعديل اسم الجماعة المبرم معها عقد البيع الابتدائي بتاريخ ٢٠١٠/٨/٢٥ ليصبح الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الرى بسوهاج وأقاربهم حتى الدرجة الثالثة والمسجلة برقم ٥ لسنة ١٩٨٢ :

وعلى جدول عدم المانعة من اعتماد المشروع والموقع من كافة القطاعات والجهات المعنية بالهيئة :

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة سوهاج الجديدة من مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الرى بسوهاج وأقاربهم حتى الدرجة الثالثة لإقامة مشروع سكنى متكمال التخطيط والتقسيم على قطعة الأرض المخصصة للجمعية بمساحة ٤٠٠٤ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بمدينة سوهاج الجديدة :

وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٠ بطلب استصدار القرار المعروض :

قرار:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٤٠٤ فدان ، أي ما يعادل ٦٠٠٠ م٢ (فقط ستة عشر ألفاً وتسعين وأربعة وتسعون متراً مربعاً ١٠٠/٦ من المتر المربع لا غير) بمنطقة أرض الجمعيات بمدينة سوهاج الجديدة والمبيعة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الري بسوهاج وأقاربهم حتى الدرجة الثالثة لإقامة مشروع سكني متكملاً التخطيط والتقسيم ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة والجمعية بتاريخ ٢٠١٠/٨/٢٥ وملحقه بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٠ والتي تعتبر جماعتها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الجمعية بعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وتلتزم الجمعية بأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع لأعضاء الجمعية على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع أو المرحلة المعلن عنها ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الجمعية بالتعهد المقدم منها بتاريخ ٢٠١٢/٥/٣ بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة مخالفة ذلك يتم الإحالـة للجنة المختصة بالتسعير وشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادة ٤ - تلتزم الجمعية بتقديم برنامج زمني تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن ، مع التزام الجمعية بتنفيذ كامل مباني المشروع خلال مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة ٥ - تقوم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الجمعية بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧ - تلتزم الجمعية بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند الرابع من عقد البيع المبرم مع الجمعية في ٢٠١٠/٨/٢٥ وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادة ٨ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر للجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الري بسوهاج لقطعة أرض بمساحة ٤٠٤ فدان بمنطقة الجمعيات بمدينة سوهاج الجديدة مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة لمشروع الجمعية ٤٠٤ فدان ، أي ما يعادل ٠٦٩٩٤م^٢ .

أولاً - مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة لمباني الإسكان (F. P.) بمساحة ١٤١ فدان ، أي ما يعادل ٤٧٨٦م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٨,٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة لمباني الخدمات (F. P.) بمساحة ٦٠٠ فدان ، أي ما يعادل ٠٢٥م^٢ ، وتمثل نسبة (١,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للطرق وأماكن انتظار السيارات بمساحة ٦٦ فدان ، أي ما يعادل ٢٧٦٦م^٢ ، وتمثل نسبة (١٦,٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة بمساحة ١٨٢ فدان ، أي ما يعادل ٩١٩٢م^٢ ، وتمثل نسبة (٥٣,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي (F. P.) للإسكان والخدمات لا تزيد عن (٣٠٪) من مساحة أرض المشروع وبحيث لا تزيد المساحة المخصصة للخدمات عن (٥٪) وتحقق نسبة بنائية (١,٥٪) ضمن (٣٠٪) كحد أقصى .

ثانياً - المساحة المخصصة للإسكان (عمارات) :

إجمالي المساحة المخصصة لمباني الإسكان (F. P.) بالمشروع ١٤١ فدان ، أي ما يعادل ٤٧٨٦م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٨,٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع لإقامة عمارات سكنية .

عدد النماذج المستخدمة نموذجان طبقاً للجدول التالي :

نوع النموذج	تكرار	مساحة الأرضي م ²	عدد الدور	مساحة الدور	عدد الوحدات بالدور	عدد الأدوار	نوع الوحدات	إجمالي عدد الوحدات	إجمالي مساحة الأدوار الأرضية
أ	٥	٤٢٤,٤	٨	٥٣٠	٤٠	٥	بدروم + أرضي + ٥ أدوار	٢٠٠	٤٣٤٤
ب	١	٤٤٢	٤	١١٣	٢٤	٥	بدروم + أرضي + ٥ أدوار	٢٤	٤٤٢
الإجمالي	٦	٢٧٨٦						٢٢٤	

الاشتراطات البنائية (مباني الإسكان) :

الوحدة السكنية بمساحة لا تتعدي ١٢٠ متراً مربعاً (مساحة صافية شاملة سماكة المحوائط) .

الارتفاع المسموح به (بدروم «جراج» + دور أرضي + ٥ أدوار متكررة) مع التزام الجمعية بقيود الارتفاع المسموح به للمنطقة الواقع بها أرض المشروع بـ مدينة سوهاج الجديدة والمحدد من هيئة عمليات القوات المسلحة وذلك في حالة تعارضه مع الارتفاعات الواردة بالمشروع .

يتم الالتزام بتوفير مصعد كهربائي لكل عمارة سكنية .

المسافة بين العمارت لا تقل عن ١٠ م ، وفي حالة عدم وجود فتحات على الواجهات فإن المسافة لا تقل عن ٦ أمتار .

الكثافة السكانية بحد أقصى ٢٤٠ شخصاً / فدان .

يتم توفير مكان انتظار للسيارات بواقع (موقف سيارة / وحدة سكنية) .

يسمح بإقامة بدروم أسفل المبنى السكني يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية) .

ثالثاً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات :

إجمالي المساحة المبنية (F. P) ٦٠٠٠ فدان ، أي ما يعادل ٢٥م^٢ ، وتمثل نسبة (١,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً للجدول التالي :

الاشتراطات			المساحة المبنية	المساحة المبنية	النشاط	النموذج
رددود	الارتفاع	نسبة بناء				
يتم ترك رددود لا يقل عن ٦م من جميع الجهات	أرضي + دورين	% ١٠	٢٥٠م ^٢	٨٢٥م ^٢	تجاري	١

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

- (أ) **النسبة البنائية :** لا تزيد المساحة المبنية (F. P) عن (٣٠٪) من إجمالي مساحة أرض الخدمات .
- (ب) **الارتفاع :** (بدروم + أرضي + دورين) بالنسبة لأرض الخدمات .
- (ج) **الرددود :** ٦م من جميع الجهات .
- (د) يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة/٢٥م^٢ مبانٍ مغلقة وطبقاً للكود المصري للجراجات .

بالتفويض

عنتر هؤاد رمضان

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية (عمارات) (بدروم جراج + أرضى + ٥ أدوار متكررة) ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المراافق لدور البدروم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية بمنطقة الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) الجارى تطبيقها بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمبانى السكنية : هي الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على ألا تزيد فى مجموعها عن (٪٢٥) من المساحة المسموح ببنائها الدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بقطاع الري بسوهاج على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المراافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المراافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الجمعية بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥ م^٢ م^٢ من المباني المغلقة ويواقع موقف سيارة لكل وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان .
- ١٣ - الالتزام بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(طرف أول)

(إمضاء)

عنتر هؤاد رمضان





